

كليات في علم الرجال

[244] 3 روي في الروضة عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن أحمد المنقري، عن يونس بن طبيان قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: ألا تنهى هذين الرجلين عن هذا الرجل.. (1). 4 روي أيضا بسند صحيح عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن أحمد، عن شهاب بن عبد ربه قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: إن ظننت أن هذا الأمر كائن في غد، فلا تدعن طلب الرزق (2). 5 روي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن أحمد المنقري، عن عيسى الضرير قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: رجل قتل رجلا متعمدا ما توبته؟.. (3). وهذا الحديث لم يذكره في معجم الرجال في هذا المقام، لكنه ذكره في ترجمة الحسين بن أحمد المنقري، وربما يتخيل أن "الحسين" في الأخير هو المحسن بن أحمد، كما في الفقيه (4) لكنه ضعيف، لأن المحسن من أقران ابن أبي عمير، ومن أصحاب الرضا عليه السلام، ومن مشايخ أحمد بن محمد بن خالد، الذي يروي عن ابن أبي عمير بلا واسطة، وعندئذ كيف يصح نقل ابن أبي عمير عن "المحسن"؟ والجواب عن النقص يظهر بالاحاطة بكلمات النجاشي وابن الغضائري في حقه. قال النجاشي: "الحسين بن أحمد المنقري التميمي أبو عبد الله"، روى عن أبي عبد الله عليه السلام رواية شاذة لم تثبت، وكان ضعيفا، ذكر ذلك

(1) الروضة: الحديث 561. (2) الكافي: ج 5، كتاب المعيشة، الباب 5، الحديث 9. (3) الكافي: ج 7، كتاب الديات، الباب 4، الحديث 4. (4) الفقيه: الجزء 4، باب تحريم الدماء والاموال، الحديث 206. [*]
